

الجمهورية العربية السورية
جامعة دمشق
كلية الاقتصاد
قسم المحاسبة

هيكلية موازنات وحدات الإدارة المحلية في سورية

Budget Structures of the Local Administration Units in Syria

بحث مقدم لنيل درجة الماجستير في المحاسبة

إشراف الأستاذ الدكتور
محمد خالد المهاني

إعداد الطالبة الباحثة
غيناء موفق الحاج علي

٢٠٠٧م — ١٤٢٨هـ

الباب الرابع: النتائج والتوصيات

١- النتائج :

من خلال الدراسة التي أجرتها الباحثة لكل من الموازنة العامة للدولة في سورية ونظام الإدارة المحلية وهيكلية موازنات وحدات الإدارة المحلية توصلت الباحثة إلى مجموعة من النتائج تعد بمثابة مشكلات ونقاط ضعف في النظام القائم مما يؤثر سلباً على فعالية أداء هذه الموازنات لمهامها وتلخص الباحثة فيما يأتي هذه النتائج:

على مستوى الموازنة العامة للدولة :

١. اعتمدت سورية التخطيط المركزي حيث تُعد خطة خمسية للتنمية الاقتصادية والاجتماعية، وقد بدأت بالتحويل نحو التخطيط التأشير من خلال اعتماد الخطة الخمسية العاشرة إطاراً توجيهياً للتخطيط القطاعية .
٢. لا يوجد نظام للتخطيط المالي متوسط الأجل حيث تعد خطة البرامج المادية والموازنة العامة للدولة لمدة عام واحد فقط دون ورودها في نطاق خطة مالية لعدة سنوات.
٣. مازالت سورية تتبع موازنة البنود والرقابة التي تهتم ببند الإنفاق ورقابتها دون المخرجات .
٤. تتوزع عملية الإشراف على إعداد الموازنة العامة للدولة بين وزارة المالية التي تشرف على الموازنة الجارية وهيئة تخطيط الدولة التي تشرف على الموازنة الاستثمارية .
٥. مازال إعداد مشروع الموازنة العامة للدولة يعتمد على الأسلوب التاريخي والتفاوض بين كل من وزارة المالية وهيئة تخطيط الدولة والجهات صاحبة الاعتمادات .
٦. لا تزال الطرق المتبعة في تبويب الموازنة العامة للدولة في سورية تقليدية وغير قادرة على تلبية حاجات التحليل والتخطيط المالي ولا يظهر التبويب الحالي للموازنة الهدف من الإنفاق الذي تقوم به الحكومة .
٧. على الرغم من صدور قرار وزير المالية رقم ٤٨٨٠/و تاريخ ٢٠/٩/٢٠٠١ بتطوير التبويب الوظيفي للموازنة وتطبيق التبويب الاقتصادي لنفقات الموازنة الجارية واستخدام

التبويب الإقليمي، إلا أن هذه الملاحق للموازنة لم تنشر إلا في موازنة سنة تنفيذ القرار ٢٠٠٢.

٨. إن الشكل الوحيد من أشكال الرقابة الذي يطبق على الموازنة العامة للدولة هو الرقابة المالية متمثلة بالرقابة التي يقوم بها الجهاز المركزي للرقابة المالية على العمليات المالية التي تقوم بها كل من الوزارات والهيئات ذات الطابع الإداري والاقتصادي والوحدات الإدارية المحلية .

على مستوى نظام الإدارة المحلية :

١. لم يطبق لغاية الآن قانون الإدارة المحلية رقم ١٥ لعام ١٩٧١ على البلديات حيث يتم تعيين أعضاء المجلس البلدي تعييناً .

٢. حدد قانون انتخاب المجالس المحلية الصادر بالمرسوم التشريعي رقم ٩١ تاريخ ١٩٧١/١٠/٣ شروط الترشيح لعضوية المجالس المحلية ومنها أن يعرف المرشح القراءة والكتابة وهذا برأي الباحثة لا يفي باحتياجات النهوض بأداء هذه المجالس لمهامها.

٣. ما زال تنظيم الإدارة المحلية يضم نوعين من وحدات الإدارة المحلية النوع الأول حتمي يتمتع بالشخصية الاعتبارية والآخر إداري لا يتمتع بالشخصية الاعتبارية .

٤. بين قانون الإدارة المحلية مهام كل من المجلس المحلي للمحافظة والمجالس المحلية للمدن والبلدان والبلديات والقرى الاعتبارية ولكن هذه المهام محددة على أساس نظام تخطيط اقتصادي مركزي ولا تتلاءم مع اقتصاد السوق الاجتماعي.

على مستوى موازنات وحدات الإدارة المحلية :

١. تشتت مصادر تمويل وحدات الإدارة المحلية على مستوى المحافظة في عدة موازنات وتعدد الجهات التي تعد تلك الموازنات وتصادقها وتنفذها مما يؤثر سلباً على التنمية المحلية .

٢. لا يوجد وحدة للموازنة على مستوى المحافظة حيث لا ترتبط موازنات وحدات الإدارة المحلية التابعة للمحافظة بموازنة المحافظة مع أن القانون المالي الأساسي نص على ذلك ، كما أنه لا يوجد موازنة منفصلة خاصة بالمحافظة حيث ترتبط اعتمادات الأجهزة المحلية

- التابعة لها بالموازنة العامة للدولة، وهذه الاعتمادات تخضع كلياً لقرار شديد المركزية على المستويين التخطيطي والتمويلي
٣. هناك صعوبة في معرفة مقدار تمويل الإنفاق المحلي الذي حصلت عليه المحافظة بسبب تعدد الموازنات وتنوع تبعيتها في الإعداد والإقرار .
٤. تدني كفاءة التخطيط المالي لموازنات وحدات الإدارة المحلية حيث لا يوجد تخطيط مالي متوسط الأجل يضع إطاراً للموازنات السنوية . كما لا يوجد ربط أفقي بين وحدات الإدارة المحلية في المحافظة الواحدة .
٥. ضعف عملية إعداد وتنفيذ الموازنات في وحدات الإدارة المحلية على اختلاف مستوياتها وغياب التنسيق الداخلي فيما بينها.
٦. ما زالت موازنات وحدات الإدارة المحلية تعد على أساس موازنة البنود والرقابة.
٧. لا يتمتع التبويب المتبع في موازنات وحدات الإدارة المحلية بالشفافية حيث تختلط فيه الإيرادات الذاتية للوحدة المحلية بحصتها من الضرائب والرسوم التي توزعها وزارة الإدارة المحلية والبيئة .
٨. تشير الإجراءات المتبعة في إعداد موازنات مجالس المدن والبلدان والبلديات والقرى إلى عدم وجود تغذية مرتدة بين السلطة المركزية متمثلة بوزارتي المالية والإدارة المحلية والبيئة وهيئة تخطيط الدولة وبين وحدات الإدارة المحلية مما يؤثر على كفاءة التنفيذ .
٩. لا يتم استخدام الموازنة المستقلة بالكفاءة التي أرادها قرار القيادة القطرية كما أنها ما زالت غير مقبولة .
١٠. ضعف الإيرادات المحلية الذاتية لوحدات الإدارة المحلية مما يؤدي إلى اعتماد تلك الوحدات على الموازنة العامة للدولة . حيث لا زال القانون المالي رقم ١٥١ لعام ١٩٣٨ المعدل بالقانون رقم ١ لعام ١٩٩٤ هو الإطار القانوني لهذه الإيرادات .
١١. إن الفوائض التي ترد في قطوع حسابات موازنات وحدات الإدارة المحلية هي فوائض وهمية تنشأ بسبب عدم تنفيذ هذه الوحدات للمشاريع الخاصة بها وبالتالي عدم إنفاق كامل الاعتمادات المخصصة لها ، والحقيقة أن هذه الوحدات سيكون لديها عجز كبير لو أنها قامت بتنفيذ كامل اعتماداتها.